



جامعة واسط
كلية الإدارة والاقتصاد
قسم إدارة الأعمال
المرحلة الثالثة

إدارة التأمين

Insurance Management

مدرس المادة : علي عبد المنعم مهدي



المصدر/ كتاب ادارة الخطر والتأمين د علي سليم - 1999

فكرة عامة عن التأمين

يعد الأمن من أهم متطلبات الحياة البشرية، فالكائن البشري مهما اختلف جنسه , أو اختلفت هويته, يعتبر الأمن بالنسبة له أمراً أساسياً يحاول دائماً أن يسعى للحصول عليه، ويتخذ الأمن صوراً متعددة ومختلفة كالأمن الشخصي على النفس والمال والأهل والوطن، ويتنوع طلب الإنسان للأمن فيسعى إلى تأمين الملبس والمأكل والمشرب , وتمتد هذه الحاجات إلى أن يسعى الفرد إلى طلب الأمن ضد مخاطر المستقبل وهو ما أسفر عنه ميلاد فكرة التأمين.

ويعد التأمين وسيلة رئيسة لمواجهة الخطر ,وتقوم فكرة التأمين على حماية الفرد أو الشركة من الخسائر البدنية والمادية التي قد يتعرض لها نتيجة لوقوع خطر معين مثل خطر الحريق أو السرقة أو الفيضانات أو حوادث العمل أو البطالة او الوفاة ... الخ .

ويتم ذلك عن طريق توزيع الخسائر المالية او الاضرار التي تصيب أحد الأشخاص والناجمة عن خطر معين على عدد كبير من الأشخاص المعرضين لنفس الخطر, وشركات التأمين في واقع الامر ماهي الا وسيط يتولى تنظيم هذا التعاون على اسس فنية صحيحة .

ويعتبر التأمين ضمانه للأشخاص  والمؤسسات في القطاع العام والخاص وله دور كبير في بناء المجتمع وله ضرورة وحاجه ماسة من خلال تقديم الحماية للمجتمع وحماية الثروة القومية وسائر الممتلكات ووسائل الانتاج .

مفهوم التأمين

- لغويًا: أُشتق كلمة التأمين لغويًا من لفظ أمن من الأمان والاطمئنان، والأمن ضد الخوف .
- ومن الناحية الاقتصادية : فالتأمين نظام يحمي الافراد والمؤسسات من الخسائر المادية المحتملة نتيجة تحقق الخطر المؤمن منه مثل اخطار الطبيعة كالزلازل والفيضانات والحرائق وأخطار السرقة والحوادث الشخصية ... الخ .
- من الناحية القانونية عرف القانون المدني العراقي التأمين وفق المادة 983منه :
عقد يلتزم المؤمن (شركة التأمين) بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له (الزبون او شركة) أو المستفيد مبلغاً من المال أو أيراداً أو مرتباً أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث المؤمن ضده وذلك في مقابل أقساط او اية دفعه مالية أخرى يؤديها المؤمن له إلى المؤمن .
- من الناحية الفنية : التأمين هو مجموعه اساليب لتشتيت الخسائر على عدد من الناس بدلا من ان يتحملها الفرد لوحدة .

عناصر التأمين

1. **المؤمن له (Insured)** : هو (العميل , تاجر , موظف , او شركة) والذي يتعرض للخطر في شخصه أو ممتلكاته ويلتزم بدفع قسط التأمين للمؤمن .
2. **المؤمن (Insurer)** : وهي شركة (او هيئة او مؤسسة) التأمين التي تقدم الحماية التأمينية للمؤمن لهم, وهي تلتزم بدفع التعويض أو مبلغ التأمين في حالة تحقق الخطر المؤمن منه.
3. **المستفيد (Beneficiary)** : هو الشخص الذي تؤول اليه المنفعة المترتبة على عقد التأمين, وهو اي شخص آخر يحدده المؤمن له.
4. **قسط التأمين (Premium)** : المبلغ الذي يدفعه المؤمن له للمؤمن نظير التزام الأخير بتحمل الخطر نيابة عنه.
5. **الخطر Risk** : وهو الحادث المؤمن ضده مثل خطر الحريق او السرقة ... الخ
6. **مبلغ التأمين (Sum Insurance)** : المبلغ الذي يلتزم المؤمن دفعه إلى المؤمن له أو المستفيد عن تحقق الخطر المؤمن منه .

وظائف التأمين

1. التأمين يشجع الافراد والمؤسسات على القيام بالمشاريع من خلال ازالة مخاوفهم (تعويضهم في حالة الخسارة) وديمومة عملية الانتاج .
2. تلافي خسارة كبيرة محتملة الوقوع (رأس مال مشروع) مقابل مبالغ صغيرة (قسط تأمين بسيط).
3. تحفيز منح التسهيلات الائتمانية وتقديم ضمان للقروض التي تقدمها المصارف.
4. التأمين يساعد على الادخار لدى المواطنين .
5. الوقائية والحد من الخسائر حيث دور التأمين في تخفيض الخسائر من خلال نشر الوعي في المجتمع للحد من المخاطر .
6. استثمار الاموال المتجمعة لدى شركات التأمين (اقساط التامين) في مختلف المشروعات الاقتصادية للدولة مما يساهم في عملية التنمية الاقتصادية و توفير الوظائف .

الاحطار التأمينية Insurable Risks

ليس كل خطر قابل للتأمين. ثمة معايير تحكم قبول التأمين على اي خطر من عدمة ومن هذه المعايير :

1. **الكثرة العددية**: أي يجب ان يتوفر في الخطر المطلوب

التأمين على كثرة عددية فالتأمين على سيارة واحدة فقط لا يمكن قبول من قبل شركة التأمين .

2. **الطابع العرضي (الصدفة Accidental)**: يجب ان

يتعرض المؤمن له الى خطر عرضي أي يحدث بالصدفة فلا يمكن مثلا التأمين على حياة شخص مصاب بمرض عضال .

3. **خضوع الخطر للقياس** : أي يمكن قياس الخسارة الذي يسببه الخطر عند وقوعه من الناحية المادية مثلا معرفة سعر السيارة يمكن الشركة من تحديد القسط المناسب للتأمين وفي نفس الوقت مقدار التعويض المحتمل دفعه الى المؤمن

4. **الكلفة المقبولة** : أي ان تكون كلفة التأمين مقبولة من الناحية الاقتصادية لشركة التأمين وبالمقابل عدم المبالغه بمبلغ التأمين من قبل المؤمن له

5. **مشروعية الخطر** : أي ان يكون الخطر المؤمن عليه مشروع من الناحية القانونية وغير مخالف للنظام فمثلا لا يمكن التأمين على بضاعة مهربة بطريقة غير قانونية .

نشأة وتطور التأمين

يمكن تقسيم تطور ونشأة التأمين إلى مراحل كثيرة وذلك بحسب انواع التأمين , ومن التقسيمات الأساسية لتاريخ نشأة التأمين هو :

اولا : تأمين السابق للراسمالية (الغير ربحي) :

يتصف التأمين في هذه المرحلة بصفة (التعاون) بين المنظمات الحرفية والنقابات العمالية والمهنية وظهر التأمين التبادلي بين هذه المنظمات من خلال انشاء صندوق معين كان يمول بعد حدوث الخسارة من قبل اصحاب الحرف وكما في حضارة بابل القديمة وبلاد الشام من خلال تعويض البحار او صاحب السفينه او التاجر من قبل بقية الاعضاء عند تعرضة للخطر .

وايضا في روما القديمة حيث انتشار الحرفيين واصحاب الحرف مثل الحدادين والخبازين وصانعي السفن ...الخ من خلال مساهمات الاعضاء والحرفيين حيث بدأت تاخذ شكل الاقساط الشهرية بينهما حيث كانت شكل من اشكال التأمين التبادلي في العالم القديم .

ثانيا :التأمين الراسمالي (الربحي او التجاري) :

1- كان تاريخ بدايات التأمين الراسمالي في القرن 14 في اوربا وبالتحديد في انكلترا (المملكة المتحدة) حيث ظهر اول نوع من التأمين الراسمالي وهو التأمين البحري والذي يعد اقدم واشهر نوع من التأمين ومن خلال انشاء احد اصحاب المقاهي في الميناء يدعى (Lloyd) حيث اصبح المقهى مركز تجاري لاصحاب السفن والتجار من خلال ابرام اول عقود التأمين بينهم وتتضمن معلومات بسيطة عن السفينة وحمولتها ورحلتها .

2- بعد الثورة الصناعية في القرن 16 و17 ظهر الحاجة الى انواع جديدة من التأمين . حيث ظهر تأمين الحريق وخاصة بعد حريق لندن الشهير سنة 1666 وظهرت اول شركة لتأمين الحريق سنة 1708 .

3- اما تامين الحوادث الشخصية والمسؤولية المدنية فنشأ في انكلترا في اواسط القرن 19 وانتقل الى بقية الدول الاوربية حيث ساهم تطور الصناعة وزيادة حوادث العمل والاصابات وظهور التشريعات والقوانين في هذه الدول الى تطور هذا النوع من التامين.

4- اما تامين الحياة فظهر سنة 1583 بصدور اول وثيقة تامين على الحياة في مدينة لندن .

5- اما في العراق فقد ظهر التامين في بداية القرن العشرين مع الاحتلال البريطاني للعراق ودخول فروع لشركات تامين اجنبية مع تاسيس مجموعه من شركات التامين الخاصة وتاسست اول شركة تامين وطنية عراقية تابعه للدولة سنة 1950 ومارسة اعمالها سنة 1952 وعرفت بشركة التامين الوطنية وتم تاسست شركات اخرى مثل شركة التامين العراقية وشركة اعادة التامين العراقية خلال السنوات اللاحقه .